

Distr.: General
12 December 2000

الجمعية العامة



Original: Arabic

الدورة الخامسة والخمسون
البند ٩٧ من جدول الأعمال

التدريب والبحث

تقرير اللجنة الثانية

المقرر: السيد أحمد أمزيان (المغرب)

أولا - مقدمة

١ - قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة التاسعة المعقودة في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠، بناء على توصية المكتب، أن تدرج في جدول أعمال دورتها الخامسة والخمسين البند المعنون "التدريب والبحث".

٢ - ونظرت اللجنة الثانية في البند في جلساتها ٣١ إلى ٣٣ و ٣٥ و ٣٨ و ٤٠ و ٤٢، المعقودة في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر و ٩ و ٢٠ و ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر و ١ و ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠. ويرد سرد لمناقشة اللجنة للبند في المحاضر الموجزة ذات الصلة (A/C.2/55/SR.31-33 و 35 و 38 و 40 و 42). ويوجه الانتباه أيضا إلى المناقشة العامة التي أجرتها اللجنة في جلساتها الثالثة إلى السابعة المعقودة في ٢ و ٣ و ٥ تشرين الأول/أكتوبر (انظر A/C.2/55/SR.3-7).

٣ - وكان معروضا على اللجنة لنظرها في البند الوثائق التالية:

(أ) تقرير المدير التنفيذي لمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (A/55/14)^(١)؛

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والخمسون، الملحق رقم ١٤ (A/55/14).

- (ب) تقرير مجلس جامعة الأمم المتحدة (A/55/31)^(١)؛
- (ج) تقرير الأمين العام عن مشروع كلية موظفي الأمم المتحدة (A/55/369) و Add.1؛
- (د) تقرير الأمين العام عن جامعة الأمم المتحدة (A/55/412)؛
- (هـ) تقرير الأمين العام عن معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (A/55/510)؛
- (و) رسالة مؤرخة ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠ موجهة إلى الأمين العام من الممثلين الدائمين للاتحاد الروسي والهند لدى الأمم المتحدة (A/55/473).
- ٤ - وفي الجلسة ٣١، المعقودة في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر، أدلى رئيس جامعة الأمم المتحدة ببيان استهلاكي (انظر A/C.2/55/SR.31).
- ٥ - وفي الجلسة ٣٣، المعقودة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر، أدلى ببيانات استهلاكية كل من المدير التنفيذي لمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث، والأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية والاجتماعية، ومدير كلية موظفي الأمم المتحدة (انظر A/C.2/55/SR.33).

ثانياً - النظر في المقترحات

ألف - مشروعاً القرارين A/C.2/55/L.24 و Rev.1

- ٦ - في الجلسة ٣٢ المعقودة في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل اليابان، باسم إثيوبيا، أذربيجان، الأردن، استراليا، ألمانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيسلندا، بيرو، تايلند، تركيا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جورجيا، الرأس الأخضر، رومانيا، زامبيا، سلوفينيا، غانا، فيجي، كندا، كينيا، لاتفيا، مالطة، المغرب، منغوليا، نيكاراغوا، اليابان، مشروع قرار بعنوان "جامعة الأمم المتحدة" (A/C.2/55/L.24). وفيما بعد انضم كل من الاتحاد الروسي، أرمينيا، اسبانيا، إسرائيل، ألمانيا، آيرلندا، ايطاليا، البرتغال، بلجيكا، بيلاروس، تونغنا، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، الدانمرك، السويد، فرنسا، الفلبين، فنلندا، قبرص، كازاخستان، لبنان، لكسمبرغ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، النمسا، هولندا، اليونان إلى مقدمي مشروع القرار الذي يرد نصه فيما يلي:

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والخمسون، الملحق رقم ٣١ (A/55/31).

”إن الجمعية العامة،

”إذ تؤكد من جديد قراراتها السابقة بشأن جامعة الأمم المتحدة،

”وقد نظرت في تقرير مجلس جامعة الأمم المتحدة، على الوجه المقدم من رئيس الجامعة في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، وتقرير الأمين العام عن الجامعة،

”وإذ تعرب عن تقديرها العميق للترعات التي قدمتها حتى الآن الحكومات وغير ذلك من الكيانات العامة والخاصة دعماً للجامعة،

”وإذ تلاحظ مع التقدير أن عام ٢٠٠٠ يوافق الذكرى السنوية الخامسة والعشرين لبدء برامج الجامعة وأنه خلال هذه السنوات شكلت الجامعة لنفسها هوية مميزة داخل منظومة الأمم المتحدة والوسط الأكاديمي والعلمي الدولي،

”١ - تحيط علماً مع التقدير بالخطوات التي اتخذها مجلس الجامعة ورئيسها تشجيعاً لعمل الجامعة وبروز صورتها، لا سيما فيما بين الدول الأعضاء، والأمم المتحدة ووكالاتها، من خلال تدابير من قبيل تنظيم سلسلة من المنتديات العامة بغرض نشر نتائج بحوثها، وتطلب إليهما مواصلة تكثيف هذه الجهود، لا سيما من خلال استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصال؛

”٢ - ترحب باعتماد مجلس الجامعة لـ ”الخطوة الاستراتيجية لعام ٢٠٠٠: النهوض بالمعرفة من أجل أمن الإنسان والتنمية“ التي تركز برنامجياً على البحوث، ودراسات السياسات، وبناء القدرات، ونشر المعلومات بشأن مجالين مواضيعيين، هما السلام وشؤون الحكم، والبيئة والتنمية المستدامة، اتساقاً مع الشواغل ذات الأولوية لدى الأمم المتحدة؛

”٣ - ترحب أيضاً بالإسهام الذي قدمته الجامعة في عمل الأمم المتحدة سواء في العمليات الحكومية الدولية، بما في ذلك مؤتمرات الأمم المتحدة العالمية، وفي العمل التحليلي، وتطلب إلى رئيس الجامعة تكثيف ما يبذله من جهود لمد نطاق برنامج الجامعة للدراسات المتعلقة بالسياسات؛

”٤ - ترحب كذلك بالتقدم الذي أحرزته الجامعة في تحسين التفاعل والاتصال بين الجامعة وباقي منظومة الأمم المتحدة على النحو المبين في تقرير الأمين العام، وتطلب إلى رئيس الجامعة تكثيف ما يبذله من جهود في هذا الصدد، وتطلب إلى الأمين العام تشجيع الأجزاء الأخرى من منظومة الأمم المتحدة على تحسين

تفاعلها واتصالها مع الجامعة ليتسنى للجامعة أن تكون بمثابة العقل المفكر لمنظومة الأمم المتحدة؛

”٥ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل، في هذا الخصوص، نظره في اتخاذ تدابير مبتكرة لتحسين التفاعل والاتصال بين الجامعة والهيئات الأخرى ذات الصلة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة وفي ضوء قرار الجمعية العامة ١٩٤/٥٣ أن يكفل مراعاة العمل الذي تقوم به الجامعة في جميع الأنشطة ذات الصلة التي تقوم بها المنظومة، ليتسنى لمنظومة الأمم المتحدة أن تستفيد فوائدها من العمل الذي تقوم به الجامعة، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية في دورتها السابعة والخمسين؛

”٦ - **ترحب** بالتقدم المحرز في مشاركة الجامعة في عمل لجنة التنسيق الإدارية، وتشجع الجامعة على أن تضطلع بدور نشيط في هذا الصدد لتتفهم بشكل أفضل احتياجات منظومة الأمم المتحدة ولتفي بهذه الاحتياجات عند أدائها لعملها؛

”٧ - **ترحب أيضاً** بالمبادرة التي اتخذتها الجامعة، مع مكتب الأمم المتحدة في جنيف، للجمع بين الكيانات البحثية التابعة للأمم المتحدة، وتدعو الأمين العام إلى أن يستخدم هذه الاجتماعات السنوية في تحقيق قدر أكبر من التآزر فيما بينها، وبينها وبين الأجزاء الأخرى في منظومة الأمم المتحدة؛

”٨ - **تحيط علماً** بالتعاون الهام الجاري بين الجامعة ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، لا سيما في مجال أنشطة متابعة المؤتمر العالمي للتعليم العالي، الذي عقد في باريس في ٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨، استعداداً لـ ”التقرير العالمي عن تنمية المياه“ وبدء برنامج الحوار فيما بين الحضارات؛

”٩ - **تقر** بأهمية إقامة صلات وتآزر وتعاون مع المؤسسات البحثية والجامعات الأخرى حول العالم تيسيراً لتبادل الخبرة وأحسن الممارسات؛

”١٠ - **تؤكد** استمرار الحاجة إلى أن تقوم الجامعة بتعزيز قدرة العلماء الباحثين والعلماء في الدول النامية عن طريق برامجها المتعلقة ببناء القدرات ومن خلال الشراكات المبتكرة والتواصل، التي تشارك فيها منظومة الأمم المتحدة، والكيانات الأكاديمية، والمؤسسات المهنية، وهيئات القطاع الخاص، وغير ذلك من عناصر المجتمع المدني التي ستشكل إضافة لما تقوم به الجامعة من عمل؛

”١١ - **تطلب** إلى الجامعة أن توسع من المدى الذي يصل إليه ما تقوم به من أنشطة التوزيع، باستخدام طرق مبتكرة، بما في ذلك تكنولوجيات المعلومات

والاتصال الجديدة لكفالة إتاحة ما تتوصل إليه الجامعة من معرفة أمام جميع من يمكنه الاستفادة منها؛

”١٢- **تطلب** إلى مجلس الجامعة ورئيسها أن يواصل، مع مراعاة القرارات السابقة للجمعية العامة وتقرير وحدة التفتيش المشتركة عن الجامعة، بذل المزيد من الجهود لكفالة كفاءة أنشطة الجامعة وفعاليتها من حيث التكلفة، وكذلك شفافية الجامعة ماليا وإمكانية مساءلتها، وأن يكتفينا الجهود المبذولة دعما لصندوق الهبات الخاص بها، وأن يتوصلا إلى طرق مبتكرة بغرض تعبئة التبرعات التشغيلية وغير ذلك من الدعم اللازم للبرامج والمشاريع؛

”١٣- **تدعو** المجتمع الدولي إلى أن يقدم تبرعات إلى الجامعة، بما في ذلك إلى مراكز وبرامج البحوث والتدريب، ولاسيما إلى صندوق الهبات.“

٧ - وفي الجلسة ٤٠، المعقودة في ١ كانون الأول/ديسمبر، أبلغت نائبة رئيس اللجنة، السيدة آن بارنغتون أيرلندا، اللجنة بنتيجة المشاورات غير الرسمية التي أجريت بشأن مشروع القرار ووجهت النظر إلى مشروع قرار منقح (A/C.2/55/L.24/Rev.1) مقدم من مقدمي مشروع القرار A/C.2/55/L.24، فضلا عن تونغا وغابون وغواتيمالا وكوستاريكا.

٨ - وفي نفس الجلسة، اعتمدت اللجنة مشروع القرار (A/C.2/55/L.24/Rev.1) (انظر الفقرة ١٨، مشروع القرار الأول).

باء - مشروعا القرارين A/C.2/55/L.25 و Rev.1

٩ - في الجلسة ٣٣، المعقودة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل فرنسا، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في الاتحاد الأوروبي، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، ألبانيا، أندورا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، آيسلندا، بلغاريا، البوسنة والهرسك، تركيا، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، سلوفينيا، السودان، سورينام، طاجيكستان، غواتيمالا، قبرص، قيرغيزستان، كازاخستان، كوستاريكا، كينيا، لختنشتاين، مالطة، موناكو، النرويج، هندوراس، هنغاريا، مشروع قرار بعنوان ”كلية موظفي الأمم المتحدة في تورينو، إيطاليا“ (A/C.2/55/L.25)، فيما يلي نصه:

”إن الجمعية العامة،

”وإذ تشير إلى القرار الذي اتخذته الأمين العام في كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ بإنشاء مشروع كلية موظفي الأمم المتحدة في تورينو، إيطاليا، لفترة أولية مدتها خمس سنوات،

”وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٢٢٨/٥٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩،

”وإذ تؤكد من جديد أهمية اتباع نهج منسق على نطاق منظومة الأمم المتحدة في البحث والتدريب، يستند إلى استراتيجية متجانسة فعالة وتقسيم فعال للعمل فيما بين المؤسسات والهيئات ذات الصلة،

”وإذ ترحب بتقرير الأمين العام وكذلك بتقرير فريق التقييم المستقل،

”١ - تحيط علما مع التقدير بعمل مشروع كلية موظفي الأمم المتحدة، ولا سيما فيما يتعلق بتعزيز أداء الأمم المتحدة في مجالات التنمية الاقتصادية والاجتماعية والسلام والأمن الدوليين وفي الترويج لثقافة إدارية وتشغيلية للأمم المتحدة؛

”٢ - تعرب عن بالغ تقديرها لمنظمة العمل الدولية لما قدمه مركزها الدولي للتدريب في تورينو، من إسهامات تقنية وسوقية وإدارية؛

”٣ - تقرر إنشاء كلية موظفي منظومة الأمم المتحدة، في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ وبعد إقرار نظامها الأساسي، كمؤسسة لإدارة المعارف والتدريب والتعلم على نطاق المنظومة لفائدة موظفي المنظومة، تعنى بمجالات التنمية الاقتصادية والاجتماعية والسلام والأمن والإدارة الداخلية لمنظومة الأمم المتحدة؛

”٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل إجراء المشاورات على سبيل الاستعجال مع لجنة التنسيق الإدارية ومؤسسات الأمم المتحدة ذات الصلة وأن يقدم، في أقرب وقت ممكن، مشروعا نهائيا للنظام الأساسي للكلية يعكس، حسب الاقتضاء، نتائج هذه المشاورات بشأن المهام والإدارة والتمويل لكي تقوم الجمعية العامة باستعراضه والموافقة عليه، ويفضل أن يتم ذلك في دورتها الخامسة والخمسين؛

”٥ - تقرر أن يجرى، عقب إنشاء كلية الموظفين، تقديم تقرير كل سنتين إلى الجمعية العامة بشأن عمل الكلية وأنشطتها وإنجازاتها، بما في ذلك تعاونها مع مؤسسات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة.“

١٠ - وفي الجلسة ٣٨، المعقودة في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر، قام ممثل فرنسا باسم مقدمي مشروع القرار A/C.2/55/L.25، إثيوبيا، استونيا، إسرائيل، إكوادور، إندونيسيا، أوروغواي، أوزبكستان، باراغواي، باكستان، البحرين، بربادوس، بوروندي، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، توغو، تونس، الجزائر، جزر سليمان، جزر القمر، جزر مارشال، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جورجيا، جيبوتي، سانت لوسيا، شيلي، غابون، غيانا، فنزويلا، فيجي، الكامرون، كرواتيا، كوبا، كولومبيا، لاقتيا، لبنان، ليتوانيا، مالي، المغرب، المكسيك، ملديف، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ناورو، نيجيريا، هايتي، الهند، بعرض مشروع قرار منقح بعنوان ”كلية موظفي الأمم المتحدة في تورينو، إيطاليا“ (A/C.2/55/L.25/Rev.1)، قُدم على أساس المشاورات غير الرسمية التي أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/55/L.25.

١١ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/55/L.25/Rev.1 (انظر الفقرة ١٨، مشروع القرار الثاني).

جيم - مشروعا القرارين A/C.2/55/L.35 و A/C.2/55/L.56

١٢ - في الجلسة ٣٥، المعقودة في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل نيجيريا باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين مشروع قرار بعنوان ”معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث“ (A/C.2/55/L.35)، فيما يلي نصه:

”إن الجمعية العامة،

”إذ تشير إلى قراراتها ١٢٥/٤٩ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ و ١٢١/٥٠ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ و ١٨٨/٥١ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ و ٢٠٦/٥٢ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ و ١٩٥/٥٣ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ٢٢٩/٥٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩،

”وقد نظرت في تقرير الأمين العام والمدير التنفيذي لمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث،

”وإذ ترحب بالجهود المبذولة لتعزيز عملية إعادة تشكيل المعهد، وبالتقدم الذي أحرزه المعهد مؤخرا في مختلف برامج وأنشطته، بما في ذلك تحسين التعاون الذي تم إرساؤه مع المؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة ومع المؤسسات الإقليمية والوطنية،

”وإذ تعرب عن تقديرها للحكومات والمؤسسات الخاصة التي قدمت إلى المعهد مساهمات مالية وغير مالية، أو تعهدت بتقديمها،

”وإذ تلاحظ أن المساهمات المقدمة إلى الصندوق العام للمعهد لم تتزايد مع زيادة مشاركة البلدان المتقدمة النمو في برامج التدريب، وإذ تؤكد على الحاجة الماسة إلى مواجهة هذا التناقض،

”وإذ تكرر الإعراب عن وجوب منح أنشطة التدريب دورا أبرز وأكبر في دعم إدارة الشؤون الدولية وفي تنفيذ برامج منظومة الأمم المتحدة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية،

”١ - تؤكد من جديد أهمية أخذ الأمم المتحدة بنهج منسق على نطاق المنظومة تجاه البحث والتدريب وتشدد على ضرورة تفادي مؤسسات الأمم المتحدة للبحث والتدريب الازدواجية في عملها؛

”٢ - تؤكد من جديد أيضا أهمية معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث بالنظر إلى الأهمية المتزايدة للتدريب داخل الأمم المتحدة وإلى الاحتياجات التدريبية للدول، وما لأنشطة البحث المتصلة بالتدريب التي يضطلع بها المعهد في إطار ولايته من صلة بالموضوع؛

”٣ - تشدد على ضرورة زيادة تعزيز المعهد لتعاونه مع معاهد الأمم المتحدة الأخرى والمعاهد الوطنية والإقليمية والدولية ذات الصلة؛

”٤ - ترحب بالتقدم المحرز في بناء الشراكات بين المعهد والوكالات والهيئات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق ببرامجها التدريبية، وتؤكد في هذا السياق على الحاجة إلى زيادة تطوير وتوسيع نطاق تلك الشراكات، لا سيما على الصعيد القطري؛

”٥ - ترحب أيضا بالقرارات التي اتخذها حتى الآن الأمين العام من أجل ضمان الاستمرارية في إدارة المعهد والنظر في الرتبة المناسبة لمنصب المدير التنفيذي؛

٦ - **تطلب** إلى مجلس أمناء معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث أن يكثف الجهود الرامية إلى جذب الخبراء من البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية لإعداد المواد التدريبية المتصلة ببرامج المعهد وأنشطته، وتؤكد على أن تركز الدورات الدراسية للمعهد على قضايا التنمية بصفة رئيسية؛

٧ - **تجدد نداءها** إلى جميع الحكومات، ولا سيما حكومات البلدان المتقدمة النمو، والمؤسسات الخاصة التي لم تقدم للمعهد مساهمة مالية أو غير مالية أن تقدم له دعمها السخي، المالي وغير المالي، وتحث الدول التي أوقفت تبرعاتها على النظر في استئنافها بالنظر إلى النجاح الذي تحقق في إعادة تشكيل المعهد وتنشيطه؛

٨ - **تشجع** مجلس أمناء المعهد على مواصلة جهوده لمعالجة التناقض بين انخفاض المساهمات المقدمة إلى الصندوق العام للمعهد وزيادة المشاركة في برامجه؛

٩ - **تشجع أيضا** مجلس الأمناء على النظر في تنظيم أنشطة للمعهد في مواقع إضافية، من بينها المدن التي تستضيف اللجان الإقليمية، وذلك من أجل التشجيع على زيادة المشاركة وتخفيض التكاليف؛

١٠ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل، بالتشاور مع المعهد، وكذلك مع صناديق الأمم المتحدة وبرامجها، البحث عن السبل والوسائل الكفيلة بالاستفادة من المعهد على نحو منظم في تنفيذ البرامج التدريبية وبرامج بناء القدرات؛

١١ - **تلاحظ مع التقدير** الخدمات التي يقدمها المدير التنفيذي للمعهد في ضوء التحديات الناجمة عن تزايد المسؤوليات الموكولة إلى مكتبه؛

١٢ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يوفر المكاتب الضرورية للمعهد في جنيف ونيويورك دون تكاليف إيجار وصيانة كما طلب ذلك مجلس الأمناء، مع الأخذ في الاعتبار أن معاهد الأمم المتحدة المماثلة تتمتع بمثل هذه الامتيازات؛

١٣ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن تنفيذ هذا القرار إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والخمسين.

١٣ - وفي الجلسة ٤٢ المعقودة في ٨ كانون الأول/ديسمبر، كان معروضا على اللجنة بيان بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.2/55/L.35 مقدم من الأمين العام وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة (A/C.2/55/L.49).

١٤ - وفي نفس الجلسة، عرض نائب رئيس اللجنة السيد نافيد حنيف (باكستان) مشروع قرار (A/C.2/55/L.56)، قدمه على أساس المشاورات غير الرسمية التي أجريت بشأن مشروع القرار (A/C.2/55/L.35).

١٥ - وفي نفس الجلسة أيضا، تلا مدير شعبة تخطيط البرامج وميزانيتها، مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات، بيانا بشأن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار (A/C.2/55/L.56) (انظر A/C.2/55/SR.42).

١٦ - وفي الجلسة ٤٢، اعتمدت اللجنة مشروع القرار (A/C.2/55/L.56) (انظر الفقرة ١٨، مشروع القرار الثالث).

١٧ - وعلى ضوء اعتماد مشروع القرار A/C.2/55/L.56، قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/55/L.35 بسحبه.

ثالثا - توصيات اللجنة الثانية

١٨ - توصي اللجنة الثانية بأن تعتمد الجمعية العامة مشاريع القرارات التالية:

مشروع القرار الأول

جامعة الأمم المتحدة

إن الجمعية العامة،

إذ تؤكد من جديد قراراتها السابقة بشأن جامعة الأمم المتحدة، بما فيها القرار ١٩٤/٥٣ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨،

وقد نظرت في تقرير مجلس جامعة الأمم المتحدة^(٣)، على الوجه المقدم من رئيس الجامعة في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، وتقرير الأمين العام عن الجامعة^(٤)،

وإذ تضع في اعتبارها الحاجة إلى مواصلة ضمان الأخذ بنهج منسق على صعيد المنظومة تجاه قضايا التدريب والبحث المتصل بالتدريب ومواصلة اتباع استراتيجية متماسكة لتعزيز استنادا إلى مجالات الاهتمام المشتركة وأوجه التكامل بين مختلف مؤسسات البحث والتدريب داخل منظومة الأمم المتحدة،

(٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والخمسون، الملحق رقم ٣١ (A/55/31).

(٤) A/55/412.

وإذ تعرب عن تقديرها العميق للتبرعات المقدمة حتى الآن من الحكومات وغيرها من الكيانات العامة والخاصة دعماً للجامعة،

وإذ تلاحظ بارتياح أن الجامعة قد شكلت لنفسها، منذ إنشائها قبل خمس وعشرين سنة، هوية مميزة داخل منظومة الأمم المتحدة والوسط الأكاديمي والعلمي الدولي،

١ - ترحب باعتماد مجلس جامعة الأمم المتحدة لـ "الخطة الاستراتيجية لعام ٢٠٠٠: النهوض بالمعرفة من أجل أمن الإنسان والتنمية" التي تركز برنامجياً على البحوث، ودراسات السياسة العامة، وبناء القدرات، ونشر المعلومات في مجالين مواضيعيين، هما: السلام وشؤون الحكم، والبيئة والتنمية المستدامة، اتساقاً مع الشواغل ذات الأولوية لدى الأمم المتحدة؛

٢ - تحيط علماً مع التقدير بالخطوات التي اتخذها مجلس الجامعة ورئيسها تشجيعاً لعمل الجامعة وبروز صورتها، لا سيما فيما بين الدول الأعضاء والأمم المتحدة ووكالاتها، من خلال تدابير من قبيل تنظيم سلسلة من المنتديات العامة بغرض نشر نتائج بحوثها، وتطلب إليهما مواصلة تكثيف هذه الجهود؛

٣ - ترحب أيضاً بالإسهام الذي قدمته الجامعة في عمل الأمم المتحدة سواء في العمليات الحكومية الدولية، بما فيها مؤتمرات الأمم المتحدة العالمية، وفي العمل التحليلي، وتطلب إلى رئيس الجامعة تكثيف ما يبذله من جهود للتوسع في برنامج الجامعة للدراسات المتعلقة بالسياسة العامة؛

٤ - تؤكد استمرار حاجة الجامعة إلى تعزيز قدرة المؤسسات البحثية والعلمية في البلدان النامية بالتوسع في برامجها المتعلقة ببناء القدرات ومن خلال الشراكات وعلاقات التواصل المبتكرة، التي تشمل منظومة الأمم المتحدة والكيانات الأكاديمية والمؤسسات المهنية وهيئات القطاع الخاص، وغيرها من عناصر المجتمع المدني التي ستشكل إضافة لما تقوم به الجامعة من عمل؛

٥ - ترحب بالتقدم الذي أحرزته الجامعة في تحسين التفاعل والاتصال بين الجامعة وباقي منظومة الأمم المتحدة المبين في تقرير الأمين العام^(٤)، وتطلب إلى رئيس الجامعة تكثيف ما يبذله من جهود في هذا الصدد، وتطلب أيضاً إلى الأمين العام تشجيع الأجزاء الأخرى من منظومة الأمم المتحدة على تحسين تفاعلها واتصالها مع الجامعة ليتسنى للجامعة أن تكون بمثابة العقل المفكر لمنظومة الأمم المتحدة؛

- ٦ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل، في هذا الخصوص، نظره في اتخاذ تدابير مبتكرة لتحسين التفاعل والاتصال بين الجامعة والهيئات الأخرى ذات الصلة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة في ضوء قرار الجمعية العامة ١٩٤/٥٣ وأن يكفل مراعاة عمل الجامعة في جميع أنشطة المنظومة ذات الصلة، ليتسنى لمنظومة الأمم المتحدة أن تستفيد على نطاق أشمل بعمل الجامعة، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية في دورتها السابعة والخمسين؛
- ٧ - **ترحب** بالتقدم المحرز في مجال اشتراك الجامعة في عمل لجنة التنسيق الإدارية، وتشجع الجامعة على أن تضطلع بدور نشيط في هذا الصدد لتتفهم وتلبي بشكل أفضل احتياجات منظومة الأمم المتحدة عند أدائها لعملها؛
- ٨ - **ترحب أيضاً** بالمبادرة التي اتخذتها الجامعة، مع مكتب الأمم المتحدة في جنيف، للجمع بين الكيانات البحثية التابعة للأمم المتحدة، وتدعو الأمين العام إلى استخدام هذه الاجتماعات السنوية في تحقيق قدر أكبر من التآزر فيما بينها، وبينها وبين الأجزاء الأخرى في منظومة الأمم المتحدة؛
- ٩ - **تخطط علماً** بالتعاون الهام الجاري بين الجامعة ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، لا سيما في مجال أنشطة متابعة المؤتمر العالمي للتعليم العالي، المعقود في باريس في ٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨، وبالتحضير لـ "التقرير العالمي عن التنمية المائتية" وبيده برنامج الحوار فيما بين الحضارات؛
- ١٠ - **تقر** بأهمية إقامة صلات وتآزر وتعاون مع المؤسسات البحثية والجامعات الأخرى في جميع أنحاء العالم، لا سيما في البلدان النامية، تيسيراً لتبادل المعلومات والخبرة وأحسن الممارسات عملاً على إدماج منظور البلدان النامية في أنشطة الجامعة؛
- ١١ - **تطلب** إلى الجامعة أن توسع من المدى الذي تصل إليه أنشطتها في مجال النشر باستخدام طرق مبتكرة، وتشمل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الجديدة، لكفالة إتاحة ما تتوصل إليه الجامعة من معارف لكل من يمكنه الاستفادة منها؛
- ١٢ - **تطلب** إلى مجلس الجامعة ورئيسها أن يواصل، مع مراعاة القرارات السابقة للجمعية العامة وتقرير وحدة التفتيش المشتركة عن الجامعة^(٥)، بذل المزيد من الجهود لكفالة كفاءة أنشطة الجامعة وفعاليتها من حيث التكلفة، وكذلك شفافية الجامعة مالياً وإمكانية مساءلتها، وأن يكتنفا الجهود المبذولة دعماً لصندوق الهبات الخاص بها، وأن يتوصلا إلى

(٥) انظر A/53/392.

طرق مبتكرة بغرض تعبئة التبرعات التشغيلية وغير ذلك من صور الدعم اللازم للبرامج والمشاريع؛

١٣ - تدعو المجتمع الدولي إلى أن يقدم التبرعات إلى الجامعة، بما في ذلك تبرعات لمراكز وبرامج البحوث والتدريب، ولاسيما لصندوق الهبات الخاص بها.

مشروع القرار الثاني

كلية موظفي الأمم المتحدة في تورينو، إيطاليا

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى القرار الذي اتخذته الأمين العام في كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ بإنشاء مشروع كلية موظفي الأمم المتحدة في تورينو، إيطاليا، لفترة أولية مدتها خمس سنوات،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٢٢٨/٥٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩،

وإذ تؤكد من جديد أهمية اتباع نهج منسق على نطاق منظومة الأمم المتحدة في البحث والتدريب، يستند إلى استراتيجية متجانسة فعالة وتقسيم فعال للعمل فيما بين المؤسسات والهيئات ذات الصلة،

وإذ ترحب بتقرير الأمين العام^(٦) بتقرير فريق التقييم المستقل^(٧)،

١ - تحيط علما مع التقدير بعمل مشروع كلية موظفي الأمم المتحدة، ولا سيما فيما يتعلق بتعزيز أداء الأمم المتحدة في مجالات التنمية الاقتصادية والاجتماعية والسلام والأمن الدوليين وفي الترويج لثقافة إدارية وتشغيلية للأمم المتحدة؛

٢ - تعرب عن بالغ تقديرها لمنظمة العمل الدولية لما قدمه مركزها الدولي للتدريب في تورينو، من إسهامات تقنية وتشغيلية وإدارية؛

٣ - تقرر إنشاء كلية موظفي منظومة الأمم المتحدة، في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ وبعد إقرار نظامها الأساسي، كمؤسسة لإدارة المعارف والتدريب والتعلم على نطاق المنظومة لفائدة موظفي المنظومة، تعنى بمجالات التنمية الاقتصادية والاجتماعية والسلام والأمن والإدارة الداخلية لمنظومة الأمم المتحدة؛

(٦) A/55/369.

(٧) A/55/369/Add.1.

٤ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل إجراء المشاورات على سبيل الاستعجال مع لجنة التنسيق الإدارية ومؤسسات الأمم المتحدة ذات الصلة وأن يقدم، في أقرب وقت ممكن، مشروعاً نهائياً للنظام الأساسي للكلية يعكس، حسب الاقتضاء، نتائج هذه المشاورات بشأن المهام والإدارة والتمويل لكي تقوم الجمعية العامة باستعراضه والموافقة عليه، ويفضل أن يتم ذلك في دورتها الخامسة والخمسين؛

٥ - **تقرر** أن يجري، عقب إنشاء كلية الموظفين، تقديم تقرير كل سنتين إلى الجمعية العامة بشأن عمل الكلية وأنشطتها وإنجازاتها، بما في ذلك تعاونها مع مؤسسات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة

مشروع القرار الثالث

معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ١٢٥/٤٩ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ و ١٢١/٥٠ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ و ١٨٨/٥١ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ و ٢٠٦/٥٢ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ و ١٩٥/٥٣ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ٢٢٩/٥٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام^(٨) والمدير التنفيذي لمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث^(٩)،

وإذ ترحب بالجهود المبذولة لتعزيز عملية إعادة تشكيل المعهد، وبالتقدم الذي أحرزه المعهد مؤخراً في مختلف برامج وأنشطته، بما في ذلك تحسين التعاون الذي تم إرساؤه مع المؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة ومع المؤسسات الإقليمية والوطنية،

وإذ تعرب عن تقديرها للحكومات والمؤسسات الخاصة التي قدمت إلى المعهد مساهمات مالية وغير مالية، أو تعهدت بتقديمها،

(٨) A/55/510.

(٩) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والخمسون، الملحق رقم ١٤ (A/55/14).

- وإذ تلاحظ أن المساهمات المقدمة إلى الصندوق العام لم تتزايد وأن مشاركة البلدان المتقدمة النمو في برامج التدريب، في نيويورك وجنيف آخذة في الازدياد،
- وإذ تلاحظ أن الجزء الأعظم من موارد المعهد المتبرع بها يوجه إلى الصندوق الخاص بدلا من الصندوق العام، وإذ تؤكد ضرورة معالجة هذه الحالة غير المتوازنة،
- وإذ تلاحظ أيضا أن المعهد لا يتلقى أية معونة مالية من الميزانية العادية للأمم المتحدة، وأنه يقدم برامج تدريبية لجميع الدول الأعضاء مجانا وأن مؤسسات الأمم المتحدة المشابهة التي تتخذ من جنيف مقرا لها لا تستوفي منها إيجارات أو تكاليف صيانة،
- وإذ تكرر الإعراب عن وجوب منح أنشطة التدريب دورا أبرز وأكبر في دعم إدارة الشؤون الدولية وفي تنفيذ برامج منظومة الأمم المتحدة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية،
- ١ - تؤكد من جديد أهمية أخذ الأمم المتحدة بنهج منسق على نطاق المنظومة تجاه البحث والتدريب على أساس استراتيجية متكاملة وفعالة وتقسيم العمل تقسيما فعالا بين المؤسسات والهيئات المعنية؛
- ٢ - تؤكد من جديد أيضا أهمية معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث بالنظر إلى الأهمية المتزايدة للتدريب داخل الأمم المتحدة وإلى الاحتياجات التدريبية للدول، وما لأنشطة البحث المتصلة بالتدريب التي يضطلع بها المعهد في إطار ولايته من صلة بالموضوع؛
- ٣ - تشدد على ضرورة زيادة تعزيز المعهد لتعاونه مع معاهد الأمم المتحدة الأخرى والمعاهد الوطنية والإقليمية والدولية ذات الصلة؛
- ٤ - ترحب بالتقدم المحرز في بناء الشراكات بين المعهد والوكالات والهيئات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق ببرامجها التدريبية، وتؤكد في هذا السياق على الحاجة إلى زيادة تطوير وتوسيع نطاق تلك الشراكات، لا سيما على الصعيد القطري؛
- ٥ - ترحب أيضا بالقرارات التي اتخذها حتى الآن الأمين العام من أجل ضمان الاستمرارية في إدارة المعهد والنظر في الرتبة المناسبة لمنصب المدير التنفيذي؛
- ٦ - تطلب إلى مجلس أمناء معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث أن يكتف الجهود الرامية إلى جذب الخبراء من البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية لإعداد المواد التدريبية ذات الصلة ببرامج المعهد وأنشطته، وتؤكد على أن تركز الدورات الدراسية للمعهد على قضايا التنمية بصفة رئيسية؛

- ٧ - **تجدد نداءها** إلى جميع الحكومات، ولا سيما حكومات البلدان المتقدمة النمو، والمؤسسات الخاصة التي لم تقدم للمعهد مساهمة مالية أو غير مالية أن تقدم له دعمها السخي، المالي وغير المالي، وتحث الدول التي أوقفت تبرعاتها على النظر في استئنافها بالنظر إلى النجاح الذي تحقّق في إعادة تشكيل المعهد وتنشيطه؛
- ٨ - **تدعو** البلدان المتقدمة النمو، التي ازدادت مشاركتها في برامج التدريب المضطلع بها في نيويورك وجنيف، إلى تقديم مساهمات إلى الصندوق العام أو النظر في زيادة مساهماتها في هذا الصندوق؛
- ٩ - **تشجع** مجلس أمناء المعهد على مواصلة جهوده لإيجاد حل للحالة المالية الحرجة للمعهد، ولا سيما من أجل توسيع قاعدة الجهات المانحة وزيادة المساهمات في الصندوق العام؛
- ١٠ - **تشجع أيضا** مجلس الأمناء على النظر في زيادة تنوع الأماكن التي تقام فيها الأنشطة التي ينظمها المعهد وأن يدرج ضمنها المدن التي تستضيف اللجان الإقليمية، وذلك من أجل التشجيع على زيادة المشاركة وتخفيض التكاليف؛
- ١١ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل، بالتشاور مع المعهد وكذلك مع صناديق الأمم المتحدة وبرامجها، البحث عن السبل والوسائل الكفيلة بالاستفادة من المعهد على نحو منظم في تنفيذ البرامج التدريبية وبرامج بناء القدرات لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلدان النامية؛
- ١٢ - **تلاحظ مع التقدير** الخدمات التي يقدمها المدير التنفيذي للمعهد في ضوء التحديات الناجمة عن تزايد المسؤوليات الموكولة إلى مكتبه؛
- ١٣ - **تطلب** إلى الأمين العام أن ينظر في إعادة تصنيف معدلات الإيجار وتكاليف الصيانة التي تستوفى من المعهد بهدف تخفيف حدة صعوباته المالية الحالية، والتي تزيد حدتها الممارسة الحالية المتمثلة في استيفاء معدلات تجارية، مع الأخذ في الاعتبار أن منظمات أخرى مرتبطة بالأمم المتحدة تتمتع بمثل هذه الامتيازات؛
- ١٤ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يقدم إليها في دورتها السادسة والخمسين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار.